[115] نبي ا، امحها، فتعاظمني ذلك. فدعا بمقراض فقرضه، وكتب: بسم ا الرحمن الرحيم: هذا ما تقاضى عليه علي بن أبي طالب، ومعاوية بن أبي سفيان، فقال أبو الاعور: أو معاوية وعلي، فقال الاشعث: لا لعمر ا، ولكن نبدأ بأولهما إيمانا وهجرة، وأدناهما من الغلبة. فقال معاوية: قدموا أو أخروا، تقاضوا على أن عليا ومن معه من شيعته من أهل العراق، ومعاوية ومن معه من أهل الشام، أنا ننزل عند حكم ا وكتابه، من فاتحته إلى خاتمته، ما أحيا القرآن أحييناه، وما أمات القرآن أمتناه، وما لم يجد عبد ا بن قيس وعمرو بن العاص في القرآن حكما بما يجدان في السنة العادلة، غير المفرقة، وعلى علي ومعاوية، وتبيعتهما وضع السلاح إلى انقضاء هذه المدة، وهي من رمضان إلى رمضان، وعلى أن عبد ا بن قيس وعمرا آمنان على دمائهما وأموالهما وحريمهما والامة على ذلك أنصار، وعليهما مثل الذي أخذا أن يقضيا بما في كتاب ا تعالى، وما لم يجدا في كتاب ا قضيا بما يجدان في السنة، وعليهما أن لا يؤخرا أمرهما عن هذه المدة، فإن أحبا أن يقولا قبل انقضائها، فلهما أن يقولا عن تراض منهما، على أن يرجع أهل العراق إلى العراق، وأهل الشام إلى الشام، فيكون الاجتماع إلى دومة الجندل، فإن رضيا أن يجتمعا بغيرهما فلهما ذلك، ولهما ألا يحضرهما إلا من أحبا، ولا يشهدا إلا من أرادا، وهؤلاء النفر من أهل العراق وأهل الشام ضامنون بالوفاء إلى هذه المدة، فكتب أهل العراق بهذا كتابا لاهل الشام، وكتب أهل الشام كتابا بهذا لاهل العراق، بخط عمرو بن عبادة كاتب معاوية، وشهد شهود أهل الشام على أهل العراق، وشهد شهود أهل العراق على أهل الشام. فلما كتب الكتابان أقبل رجل من بني يشكر، على فرس له أبلق، حتى وقف بين الصفين على علي، فقال: يا علي، أكفر بعد إسلام، ونقض بعد توكيد، وردة بعد معرفة ؟ أنا من صحيفتيكما برئ، وممن أقر بها برئ، ثم حمل على أصحاب معاوية، فطعن فيهم، حتى إذا عطش أتى عسكر على، فاستسقى فسقى، ثم حمل على عسكر علي، فطعن فيهم، حتى إذا عطش أتى عسكر معاوية، فاستسقى فسقى. ما وصى به شريح بن هانئ أبا موسى قال: وذكروا أن شريح بن هانئ أخذ بيد أبي موسى فقال: يا أبا موسى إنك قد نصبت لامر عظيم لا يجبر صدعه، ولا تستقال فلتته، ومهما تقل من شئ لك أو عليك، يثبت حقه، ويزل باطله، إنه لا بقاء لاهل العراق إن ملكها معاوية، ولا بأس بأهل الشام إن ملكها علي، فانظر في ذلك نظر من يعرف هذا الامر حقا. _____